×

199749 _ ما معنى قوله عليه الصلاة والسلام: (إنى لأراكم وراء ظهري)؟

السؤال

روى الإمام البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (هل ترون قبلتي هاهنا، فوالله ما يخفي علي ركوعكم ولا سجودكم إني لأراكم وراء ظهري).

فهل يعنى هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستطيع رؤية كل شيء وراءه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من معجزاته التي أخبر عنها ، عليه الصلاة والسلام أصحابه : أنه يراهم من وراء ظهره ، كما يراهم من أمامه .

فقد روى البخاري (741) ومسلم (424) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا ؟! وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ ، وَإِنِّي لأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي) .

وروى أحمد (9504) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "صلى بنا رسول الله عليه وسلم الظهر، وفي مؤخر الصفوف رجل، فأساء الصلاة، فلما سلم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يَا فُلَانُ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ أَلَا تَرَى كَيْفَ تُصَلِّي، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنَّهُ يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِمَّا تَصِنْعُونَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى مِنْ خَلْفِي، كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في " مشكاة المصابيح " برقم (811).

والرؤية الواردة في الأحاديث على ظاهرها ، أي : أنه يراهم رؤية بصرية ، ويدل على ذلك ما رواه مسلم (423) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله يوماً ، ثم انصرف ، فقال يا فلان : (أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ ؟! أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي ، كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ) .

قال النووي رحمه الله في _ شرحه للحديث _ : " قَالَ الْعُلَمَاء : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّه تَعَالَى خَلَقَ لَهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْرَاكًا فِي قَفَاهُ يُبْصِر بِهِ مِنْ وَرَائِهِ , وَقَدْ اِنْخَرَقَتْ الْعَادَة لَهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْثَر مِنْ هَذَا , وَلَيْسَ يَمْنَع مِنْ هَذَا عَقْل وَلَا شَرْع , بَلْ وَرَائِهِ , وَقَدْ اِنْخَرَقَتْ الْعَادَة لَهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْثَر مِنْ هَذَا , وَلَيْسَ يَمْنَع مِنْ هَذَا عَقْل وَلَا شَرْع , بَلْ وَرَائِهِ , وَقَدْ اِنْخَرَقَتْ الْعَادَة لَهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْثَر مِنْ هَذَا , وَلَيْسَ يَمْنَع مِنْ هَذَا عَقْل وَلَا شُرْع , بَلْ وَرَائِهِ , وَقَدْ النَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَاهُ وَيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَاهِرِهِ فَوَجَبَ الْقَوْل بِهِ . قَالَ الْقَاضِي : قَالَ أَحْمَد بْن حَنْبَل رَحِمَهُ اللَّه تَعَالَى وَجُمْهُور الْعُلَمَاء : هَذِهِ الرُّولِيَة رُولِيَة رُقِيَة رُاللَّهُ عَلَى اللَّه تَعَالَى وَجُمْهُور الْعُلَمَاء : هَذِهِ الرُّولِيَة رُولَيَة رُاللَّهُ عَلَى اللَّه عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَرَالَهُ وَاللَّهُ لَعُلْمَاء : هَذِهِ الرُّولِيَة رُولَيْه رَالْهُ وَلَا اللَّهُ عَلَى الْمُولِي الْمُعْلَى وَمُ مَلْعُ مِنْ الْمُولِي الْمُؤْلِقُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ وَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّ

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " وَقَدْ أُخْتُلِفَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ فَقِيلَ : الْمُرَاد بِهَا الْعِلْم : إِمَّا بِأَنْ يُوحَى إِلَيْهِ كَيْفِيَّة فِعْلهمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُلْهَم , وَفِيهِ نَظَرٌ ; لِأَنَّ الْعِلْم لَوْ كَانَ مُرَادًا لَمْ يُقَيِّدهُ بِقَوْلِهِ مِنْ وَرَاء ظَهْرِي . وَقِيلَ الْمُرَاد أَنَّهُ يَرَى مَنْ عَنْ يَمِينه وَمَنْ عَنْ يَسَاره مِمَّنْ تُدْرِكهُ عَيْنه مَعَ الْتِفَات يَسِير فِي النَّادِر , وَيُوصِف مَنْ هُوَ هُنَاكَ بِأَنَّهُ وَرَاء ظَهْره , وَهَذَا ظَاهِر التَّكَلُّف , وَفِيهِ عُدُول عَنْ الظَّاهِر بلا مُوجب .

وَالصَّوَابِ الْمُخْتَارِ : أَنَّهُ مَحْمُولِ عَلَى ظَاهِرِه , وَأَنَّ هَذَا الْإِبْصَارِ إِدْرَاكَ حَقِيقِيّ خَاصِّ بِهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اِنْخَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَة , وَعَلَى هَذَا عَمَل الْمُصَنِّف فَأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيث فِي عَلَامَاتِ النَّبُوَّة , وَكَذَا نُقِلَ عَنْ الْإِمَام أَحْمَد وَغَيْرِه " انتهى من " فتح الباري لابن حجر " (1/514) .

وهل تشمل تلك المعجزة حال الصلاة وغيرها من الأحوال ؟ النص جاء في الصلاة ، وأما غيرها من الأحوال ، فلم يرد فيه نص ، والمسألة محتملة عند بعض العلماء ، وعند آخرين أنها خاصة بحال الصلاة .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: " وَظَاهِر الْحَدِيث أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَص بِحَالَةِ الصَّلَاة , وَيحْتَمَل أَنْ يَكُون ذَلِكَ وَاقِعًا فِي جَمِيع أَحْوَاله, وَقَدْ نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِد" انتهى من " فتح الباري لابن حجر"(1/515).

وقال الملا علي القاري: " فإني أراكم من وراء ظهري ، لا يلزم دوامها ؛ لمنافاته خبر لا أعلم ما وراء جداري ، فيخص هذا بحالة الصلاة وعلمه بالمصلين والله أعلم " .

انتهى بتصرف يسير من " مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح " (4/197) – ترقيم الشاملة _ .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "أنه يراهم من وراء ظهره ، وهذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم: أنه في هذه الحالة المعينة يرى الناس من وراء ظهره ، أما فيما سوى ذلك ، فإنه لا يرى من وراء ظهره شيئا "انتهى من "شرح رياض الصالحين " (5/113) .

والله أعلم.